

149382 - هل يجوز الزواج من بنت خال أمي ؟

السؤال

لدي سؤال حيرني وهو: هل يجوز الزواج ببنت الجد ، ولعلمكم أن بنت الجد وهو خال أمي؟ بمعنى آخر هل يجوز الزواج ببنت خال أمي؟

الإجابة المفصلة

جرى العرف في بعض المجتمعات أن يطلق على خال الأم جد ، وذلك الإطلاق ليس إطلاقاً شرعياً ولا لغوياً ، فخال الأم ، هو خال لها ولجميع ذريتها ، وأولاده يعتبرون أولاد خالِ لأولاد تلك الأم .

وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (103878) .

فعلى هذا ، بنت خال الأم تعتبر بنت خالك ، وبنت الخال ليست من المحارم ، فلا حرج من الزواج بها ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاتِكَ) الأحزاب : 50 .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله : " يقول تعالى ، ممتنًا على رسوله بإحلاله له ما أحل مما يشترك فيه هو والمؤمنون ، فقال تعالى : (وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاتِكَ } شمل العم والعمة ، والخال والخالة ، القريبين والبعيدين " انتهى اختصاراً بتصرف .

وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (112320) .

والله أعلم